



الجمعية العمومية - الدورة الثانية والأربعون اللجنة التنفيذية

البند رقم ١٢ من جدول الأعمال: برامج التسهيلات

الإعاقة و/أو محدودية الحركة

(مقدمة من رابطة أمريكا اللاتينية لقانون الطيران والفضاء (ALADA))

الملخص التنفيذي	
تقدم هذه المذكرة الدراسية لمحة تنظيمية عن الإعاقة تنطبق على الطيران المدني الدولي. الإجراءات: الجمعية العمومية مدعوة إلى : (أ) اقتراح أن تقوم الدول التي لم تنضم بعد إلى الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالإعاقة بالتصديق عليها؛ (ب) تعزيز السياسات الوطنية التي تمكن الأشخاص ذوي الإعاقة أو محدودية الحركة من استخدام النقل الجوي بشكل دائم؛ (ج) تشجيع قرارات القطاع الخاص سواء من المطارات أو شركات الطيران التي تهدف إلى تحسين جودة الحياة في النقل الجوي.	
الأهداف الاستراتيجية:	ترتبط ورقة العمل هذه بالهدف الاستراتيجي " النقل الجوي يوفر تنقلاً سلساً، ميسور الوصول، وموثوقاً للجميع".
الأثار المالية:	
المراجع:	دليل نقل الركاب ذوي الإعاقة، القرار ٢٠-٢١ الصادر عن CLAC. اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري. الوثيقة Doc 9984 - "دليل بشأن إتاحة وسائل النقل الجوي للأشخاص ذوي الإعاقة". الملحق التاسع - "التسهيلات" - الطبعة السابعة عشرة - الفصل الثامن - الفقرة (و) (تسهيلات نقل الأشخاص ذوي الإعاقة). الاتفاقية الأمريكية للفضاء على جميع أشكال التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة. الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان (ميثاق سان خوسيه، كوستاريكا) والبروتوكول الإضافي في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية "بروتوكول سان سلفادور".

¹ قدمت رابطة أمريكا اللاتينية لقانون الطيران والفضاء (ALADA) النسخة باللغات العربية والصينية والإنجليزية والفرنسية والروسية والإسبانية

١ - المقدمة

١-١ في أمريكا اللاتينية، تعد هشاشة نقل الركاب متعددة الأبعاد: اقتصادية وبيئية واجتماعية. لذلك فهي تتطلب اهتماماً خاصاً. تركز هذه المذكرة بشكل خاص على النقل الجوي للأشخاص ذوي الإعاقة، مع توسيع النطاق ليشمل أولئك الذين يعانون من صعوبات في الحركة أو لديهم أي شكل من أشكال الإعاقة أو محدودية الحركة.

٢-١ تشير الإعاقة إلى أي قصور — عقلي أو جسدي، سواء كان دائماً أو مؤقتاً — يعاني منه الشخص في مرحلة ما من حياته أو في وقت السفر بالطائرة.

٣-١ وبغض النظر عن الأهلية القانونية لحجز أو شراء تذكرة طيران، يبرم الشخص الضعيف أو من ينوب عنه عقد نقل جوي، ويختار المسار والتاريخ وفئة الأجرة والمقعد، ويعلن عن احتياجاته الخاصة.

٢ - هدف المذكرة الدراسية

١-٢ تهدف هذه المذكرة إلى عرض مراجعة للتشريعات الدولية التي تنطبق على النقل الجوي والتي تكمل الأحكام الخاصة، وحث الدول على التصديق عليها.

٣ - الاتفاقية الأمريكية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة (١٩٩٩)

١-٣ الهدف الرئيسي هو القضاء على جميع أشكال التمييز ومظاهره ضد الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيز إدماجهم الكامل في المجتمع.

٢-٣ تشير الاتفاقية، من بين أمور أخرى، إلى التدابير التي تهدف إلى القضاء التدريجي على التمييز وتعزيز الإدماج في مجال النقل.

٣-٣ وقد صدقت على هذه الاتفاقية كل من الأرجنتين وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) والبرازيل وتشيلي وكولومبيا وكوستاريكا والجمهورية الدومينيكية والإكوادور والسلفادور وغواتيمالا وهايتي والمكسيك ونيكاراغوا وبنما وبيرو وأوروغواي. كما وقعت عليها هندوراس وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية).

٤ - البروتوكول الإضافي للاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ("بروتوكول سان سلفادور"، ١٩٨٨)

١-٤ يلزم هذا البروتوكول الدول باتخاذ تدابير لحماية الأشخاص ذوي القدرات المحدودة. تنص المادة ١٨ (حماية المعاقين) على أن لكل شخص يعاني من إعاقة جسدية أو عقلية الحق في تلقي رعاية خاصة تهدف إلى تحقيق التنمية الكاملة لشخصيته. ولهذا الغرض، تلتزم الدول باتخاذ التدابير المناسبة.

٢-٤ وقد صدقت على البروتوكول الأرجنتين وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وكوستاريكا والإكوادور والسلفادور وغواتيمالا والمكسيك ونيكاراغوا وبنما وباراغواي وبيرو وأوروغواي. كما وقعت عليه البرازيل وكولومبيا وترينيداد وتوباغو.

٥ - الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان (ميثاق سان خوسيه، كوستاريكا)

١-٥ تنص هذه الاتفاقية على الحقوق والحريات التي تعترف بها وتكفل ممارستها بحرية وكاملة من قبل كل فرد، دون تمييز على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الآراء السياسية أو غيرها أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الوضع الاقتصادي أو المولد أو أي وضع اجتماعي آخر.

٢-٥ ومن بين الحقوق التي تنص عليها، الحق في حرية التنقل: لكل شخص يوجد قانونًا في إقليم دولة الحق في التنقل فيه بحرية ومغادرة أي بلد، بما في ذلك بلده.

٣-٥ وقد صدقت على الاتفاقية الأرجنتين وباربادوس وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) والبرازيل وتشيلي وكولومبيا وكوستاريكا ودومينيكا والجمهورية الدومينيكية والإكوادور والسلفادور وغرينادا وغواتيمالا وهايتي وهندوراس وجامايكا والمكسيك ونيكاراغوا وبنما وباراغواي وبيرو وسورينام وأوروغواي.

— انتهى —